صحيــح مسلم

27 - (1677) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدا□ بن نمير (واللفظ لابن أبي شيبة) قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبدا□ ابن مرة عن مسروق عن عبدا□ قال . أول كان لأنه دمها من كفل الأول آدم ابن على كان إلا ظلما نفس تقتل لا) A ا□ رسول قال Y من سن القتل) .

[ش (لا تقتل نفس طلما) هذا الحديث من قواعد الإسلام وهو أن كل من ابتدع شيئا من الشركان عليه مثل وزر كل من اقتدى به في ذلك فعمل مثل عمله إلى يوم القيامة ومثله من ابتدع شيئا من الخير كان له مثل أجر من يعمل به إلى يوم القيامة وهو موافق للحديث الصحيح (من سن سنة ومن سن سنة سيئة) وللحديث الصحيح (من دل على خير فله مثل أجر فاعله) وللحديث الصحيح (من دل على خير فله مثل أجر فاعله)

(كفل) الكفل الجزء والنصيب وقال الخليل هو الضعف]